



SC

Service Card  
بطاقة خدمة



## وزارة العمل

إلغاء تسفير العمال الوافدين مقابل غرامة مالية

التاريخ  
01/08/2024

الإصدار  
1

الرمز



## جدول المحتويات

3	معلومات عامة
3	فئة المتعاملين
3	قنوات الخدمة
3	رسوم الخدمة
4	الشروط العامة
4	الوثائق المطلوبة
4	مخرجات الخدمة
5	شركاء الخدمة
5	باقة الخدمات
5	التشريعات النافذة للخدمة
5	اجراءات الحصول على الخدمة



## معلومات عامة

تهدف هذه الخدمة إلى إلغاء قرار تسفير العامل غير الأردني مقابل غرامة مالية

المجموعة الرئيسية للخدمات	
MOL-006	خدمات إخلاء سبيل/ إلغاء تسفير

التصنيف القطاعي للخدمة	الاقتصاد والأعمال
مكان تقديم الخدمة	خدمة مركزية
هيكلية الخدمة	خدمة رئيسية
نوع الخدمة	خدمة اجرائية
تصنيف الخدمة	خدمة أفقية

## فئة المتعاملين

#	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية
1	أعمال	- الشركات - مؤسسة فردية - جمعيات تعاونية - جمعيات - مكاتب مهنية - المناطق الحرة

## قنوات الخدمة

#	التصنيف	اسم القناة	معلومات القناة
1	- قناة توصيل الخدمة - قناة تقديم طلب الخدمة	مركز خدمة المواطن - وزارة العمل	- الموقع الإلكتروني: <a href="https://moi.gov.jo">https://moi.gov.jo</a> - فاكس : 065855072 - رقم الهاتف: 062221341 062221020 - البريد الإلكتروني: <a href="mailto:info@mol.gov.jo">info@mol.gov.jo</a> - اوقات العمل: الأحد-الخميس - ( 3:30-8:30 )
2	- قناة توصيل الخدمة	هاتف الدائرة - وزارة العمل	- فاكس : 065855072 - رقم الهاتف: 062221020

## رسوم الخدمة

#	بند الرسوم	الوصف	القيمة (دينار )	طرق الدفع
1	رسوم الخدمة	رسوم الخدمة	JOD 3,000	- تحويل بنكي



## الشروط العامة

#	الوصف
1	ان لا تنطبق على العامل اجراءات تكفيل واخلاء السبيل العمال المضبوطين وصدور قرار تسفير بحقه

## الوثائق المطلوبة

الوثائق المشتركة

لا يوجد

## الوثائق الاضافية لفئة أعمال

#	فئة المتعاملين	الاسم	شكل الوثيقة	الوصف	الشروط	مصدر الوثيقة
1	أعمال	اثبات شخصية للأردني	ورقي أصلية	هوية شخصية او جواز سفر لإثبات شخصية متلقي الخدمة	لا يوجد	دائرة الأحوال المدنية والجوازات
2		جواز سفر العامل	ورقي صورة		للعامل البديل على أن يكون ساري المفعول لمدة سنة على الأقل	خارجي
3		اثبات دخول/ مغادرة للعامل	ورقي أصلية	كتاب يبين حركة دخول الشخص للمملكة وخروجه منها	أن لا يمضي أكثر من 24 ساعة على تاريخ هذه الوثيقة عند تقديم الطلب	إدارة الإقامة والحدود
4		تفويض خطي عن صاحب العلاقة	ورقي أصلية	تفويض من متلقي الخدمة للشخص المعني للإبابة عنه بتقديم الطلب واستلام المخرجات	في حال عدم قدوم مالك الخدمة	متلقي الخدمة
5		سجل تجاري	ورقي صورة طبق الأصل		أن يكون ساري المفعول	دائرة مراقبة الشركات
6		رخصة مهن	ورقي صورة طبق الأصل	رخصة مزاولة تمنح للشركة بمزاولة المهنة	*لا يشترط صورة طبق الأصل في حال طلب تجديد الاعتماد	أمانة عمان الكبرى أو البلديات التابعة لها

## مخرجات الخدمة

#	الاسم	شكل الوثيقة	الوصف	الشروط	مدة الصلاحية
1	كتاب إلغاء تسفير	ورقي - وثيقة	كتاب لإلغاء قرار تسفير العامل غير الأردني	لا يوجد	لا يوجد
2	كتاب تكفيل	ورقي - وثيقة	كتاب رسمي موجه لمديرية الأمن العام بتكفيل العامل غير الأردني الذي تم ضبطه	لا يوجد	شهر



## شركاء الخدمة

#	اسم الجهة	اسم الخدمة المرتبطة
1	البنوك المعتمدة	إيداع الغرامة المالية

## باقة الخدمات

لا يوجد

## التشريعات الناظمة للخدمة

#	الرقم	الاسم	سنة الإصدار
1	8/1996	قانون العمل الأردني وتعديلاته	1996
2	0/2012	تعليمات شروط وإجراءات استخدام واستقدام العمال غير الأردنيين	2012

## إجراءات الحصول على الخدمة

مكانياً/ إلغاء تسفير العمال الوافدين (مقابل غرامة مالية)

تقدم الخدمة بالحضور الشخصي لمتلقي الخدمة لمديرية التفتيش في مركز الوزارة

#	الخطوة	الوصف	المدخلات	العملية المرتبطة	وقت انجاز الخدمة (4 يوم أيام)
1	تقديم طلب إلغاء تسفير العامل والوثائق المطلوبة	يقوم متلقي الخدمة بالحضور لمديرية التفتيش وتعبئة طلب إلغاء تسفير مرفق بالوثائق المطلوبة	- طلب إلغاء تسفير والوثائق المطلوبة	- تدقيق الطلب	
2	استلام اتصال لإشعار متلقي الخدمة بقبول الطلب وإيداع الغرامات المترتبة	يقوم متلقي الخدمة باستلام اتصال لتبليغه بقبول الطلب وضرورة إيداع الغرامات المترتبة	- اتصال هاتفي		
3	مراجعة المديرية وتسليم قسيمة الإيداع	يقوم متلقي الخدمة بدفع الغرامة المالية وإحضار قسيمة الإيداع من البنك وتسليمها للمديرية المالية	- قسيمة الإيداع البنكي	- اصدار وصل مالي	
4	تسليم صورة عن الوصل المالي لمفتش العمل	يقوم متلقي الخدمة بتسليم مفتش العمل صورة عن الوصل المالي بقيمة الإيداع البنكي	- صورة عن الوصل المالي	- إصدار كتاب لإلغاء التسفير	
5	استلام كتاب إلغاء التسفير وكتاب التكفيل	يتم استلام كتاب تكفيل العامل في نفس يوم دفع الغرامة اما كتاب الغاء التسفير فيتم بعد توقيفه من معالي الوزير خلال يومين عمل او ثلاثة ايام يقوم متلقي الخدمة بإصدار تصريح عمل جديد خلال شهر من تكفيله			